



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الخميس  
التاريخ: ١٢/٥/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٤/١١/٢٠٢٤ م

## الصلاة .. فتوى

(صلاة المنفرد خلف الصف) فتوى رقم (٥٤٧٩)

سائل يقول:

هل صلاة المنفرد خلف الصف باطلة سواء وجد فراغا في الصف أمامه أم لم يجد؟

الجواب:

إذا أمكنه أن يدخل في الصف لوجود متسع إذا تقارب أهل الصف فيما بينهم فصلى منفرداً ولم يفعل ذلك فلا تصح صلاته على الأرجح من قولي العلماء، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا صلاة لمنفرد خلف الصف» رواه أحمد وغيره.

وأما إذا كان الصف مزدحماً ولا يكمن الدخول فيه - وهذا قليل جداً - فلا بأس أن يصلي منفرداً على قول بعض أهل العلم لأنه معذور، والاحوط له والأسلم أن يصف عن يمين الإمام، أو ينتظر من يأتي ليصف معه.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590